

# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الوزير الأول

الجزائر في 25 مارس 2010

رقم 285/و.أ

إلى  
السيدات و السادة أعضاء الحكومة

الموضوع: تنظيم المسابقات و الامتحانات و الاختبارات المهنية للتوظيف لدى المؤسسات و الإدارات العمومية.

لقد أخطرتني السيد وزير المالية، في هذه الآونة، بمشاكل تسيير الميزانية الناجمة عن التنظيم المتأخر للمسابقات و الامتحانات و الاختبارات المهنية للتوظيف لدى المؤسسات و الإدارات العمومية.

بالفعل، فإن وزارة المالية تواجهها التزامات بالنفقات لا تتجاوز التاريخ المحدد لاختتام الإعتمادات الميزانية، أي تاريخ 20 ديسمبر من كل سنة. زيادة على ذلك، فإن هذا الواقع قد ظل ملحا بالرغم من التراخيص الاستثنائية للتواريخ المحددة، الممنوحة من قبل مصالح الميزانية، و التي تصل أحيانا إلى غاية 31 مارس من السنة الموالية، من أجل التكفل بالمستخدمين الناجحين في الامتحانات المنظمة.

و هنا، فإن الأمر يتعلق بوضع ناجم عن التعقيدات المتواترة التي تطبع تسيير المناصب المالية لفائدة المؤسسات و الإدارات العمومية. بل

إنه وضع يأخذ أبعادا تتزايد كل سنة، وفقا لوتيرة عمليات تسليم الإنجازات العمومية، و لاسيما في القطاعات المكلفة بالتنمية البشرية، و لحاجياتها بالتالي، إلى المستخدمين الموجهين لسيرها.

و من ثمة، فإن هذه الإشكالية تستدعي إصلاحا عميقا، في انتظار اتخاذ قرارات كفيلة بإزالة العوائق التي تعترض القطاعات المستخدمة، بقدرما تعترض مصالح الوظيفة العمومية، و تواجه بصفة خاصة، مصالح الميزانية أكثر فأكثر.

و بهذا الصدد، لا بد من أن أذكركم بأن بلادنا، لولا القرار الذي اتخذه السيد رئيس الجمهورية، سنة 2002، من أجل رفع البند المتعلق "باختتام السنة المالية" بالنسبة لاعتمادات التجهيز، لما تمكنت من تحسين قدراتها التنفيذية لبرامج الاستثمارات العمومية التي أصبح المتبقي منها مرصودا في حساب للتخصيص الخاص.

لذا، فإنه انطلاقا من روح التكيف هذه بالذات، ليشرفني أن أبلغكم، فيما يلي، بالقواعد التي ستتم بموجبها مستقبلا، كيفيات التسيير في مجال دفع رواتب مستخدمي المؤسسات و الإدارات العمومية، الناجحين في اختبارات التوظيف الجاري بها العمل:

أولا: كل برنامج لتوظيف مستخدمين في فائدة مؤسسات و إدارات عمومية يجب أن يتم التصديق عليه مسبقا، من قبل وزارة المالية و المديرية العامة للوظيفة العمومية، معا، بالتشاور مع الوزارة المعنية. و أي اختلاف جدي بين الشركاء الثلاثة، يجب أن يعرض علي للتحكيم فيه

**ثانيا:** و حالما يحدد برنامج التوظيف، و يتم تبليغ المناصب المالية، يجب على المديرية العامة للوظيفة العمومية و الوزارة المعنية، أن تعجلا بتنظيم الامتحانات و المسابقات و الاختبارات المهنية ذات الصلة،

**ثالثا:** تنظم المسابقات و الامتحانات و الاختبارات المهنية المنبثقة عن برامج التوظيف المصدق عليها، دون تاريخ محدد، بما في ذلك بعد اختتام نفقات السنة المالية المعنية.

و لا يمكن هذا التسهيل أن يمس بالتقيد الإجباري بالمناصب المالية الممنوحة، و لا بالقواعد المحددة من قبل الوظيفة العمومية بالنسبة للتصديق على اختبارات التوظيف.

**رابعا:** يتم دفع رواتب الناجحين في الاختبارات المنظمة بعد آجال اختتام الإعتمادات المالية، من قبل إدارتهم على أساس المخصص المالي (نفقات المستخدمين) لسنة بداية النشاط.

**خامسا:** أما الإعتمادات التكميلية الضرورية لتغطية هذه النفقات الجديدة فيتم إدراجها في الميزانية بعنوان قانون المالية التكميلي لسنة توظيف هؤلاء الأعوان.

و إنني لأعتمد على المتابعة الجيدة من قبل المرسل إليهم بهذه  
التعليمية، من أجل ضمان حسن تنفيذها من طرف المصالح الخاضعة لسلطات  
كل منهم.

الوزير الأول

أحمد أويحي

نسخة إلى:

- السيد رئيس الجمهورية: على سبيل عرض حال.
- السيد الأمين العام للحكومة: للاختصاص،
- السيد المدير العام للتوظيف العمومية: للاختصاص.